

ما حكم من صلى بغير وضوء متعمداً ؟ | الشيخ / عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

اتفق العلماء رحمنا الله وإياهم على أنه لا يجوز لمسلم أن يصلي عمداً بغير وضوء أو بغير طهارة وهذا مسألة إجماع متفقوا أيضاً على أن من صلى بغير طهارة فهو آثم - [00:00:01](#)

ثم اختلفوا في حكمه الوضع وقال الجمهور لا يكفر بذلك ولكنه يكون مرتكباً لكبيرة من كبائر الذنوب وذهب الحنفية إلى أنه يكفر بذلك لأنه يهزأ ويسخر يستهزئ بشعيرة من شعائر الدين - [00:00:30](#)

بل هي أعظم شعائر الدين والراجح مذهب الجمهور رحمنا الله وإياهم الحنفية رحمهم الله يعترفون أنهم أوسع الناس في التكفير مذهبهم واسع جداً في التكفير بكثير من الأفعال قد نص غير واحد كابن عابدين على أن هذا - [00:00:58](#)

فعلاً هو مذهب الحنفية يتوسعون في التكفير حتى أن بعض المسائل تكون عند الجمهور مستحبة وعندهم كفر مثل انتظار الداخل في الركوع حنفي يقول حرام وهو شرك والجمهور يقول مستحب - [00:01:31](#)

مسائل كثيرة جداً يستغرب على الحنفية القول فيها بالتكفير لكن كل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والإنسان لا يستعجل خاصة في مثل هذه القضايا - [00:01:52](#)

هذا المسألة الأولى وعلى هذا يجب أن نعلم أن ما يفعله بعض الطلبة أحياناً في المدارس أنهم يصلون بغير وضوء. أن هذه مصيبة كبيرة بعضهم يصلي وهو جنب وهذا مصيبة من المصائب - [00:02:10](#)

الصلاة هنا حرام ولا تجوز وهذا كبيرة من الكبائر - [00:02:28](#)